# سياسة
# نظام إدارة السلامة والصحة المهنية

**ترسخ سياسة دائرة القضاء – أبوظبي أولوية تنفيذ جميع المهام و الأنشطة بما يضمن سلامة وصحة كافة العاملين والزوار والمتعاقدين، بالإضافة إلي من لهم صلة بأعمالها.**

**لتحقيق ذلك سوف تلتزم الدائرة بما يلي:**

1. الالتزام بتطبيق متطلبات نظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية والمتطلبات التشريعية الأخرى ذات العلاقة وكذلك العمل على قياس مدى المطابقة لهذه القوانين والتشريعات باستمرار وأداء جميع الأنشطة والأعمال بصورة آمنة وصحية.
2. تطبيق أعلى مستويات الأداء وذلك بوضع معايير للأداء والأهداف العامة والأهداف المرحلية ومراجعتها وقياسها ضمن نظام متكامل لإدارة السلامة والصحة المهنية بما يتوافق مع سياسة الإمارة ومع نظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية وكذلك مع الأنظمة القياسية والتشريعية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية وبذل أقصى الجهود من التوعية والتدريب وغيرها من الوسائل للتأكد من أن جميع الموظفين يقومون بإتباع الأنظمة القياسية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية وتطبيقها.
3. توفير أماكن عمل تلبي أفضل معايير السلامة والصحة المهنية واتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات الضرورية للوقاية من الحوادث والأمراض المهنية وتعزيز رفاهية الموظفين وصحتهم وذلك للحفاظ على أماكن عمل أمنة وصحية وخالية من المخاطر لجميع الأفراد من الموظفين والمتعاقدين الذين يعملون ضمن حدود مسؤوليتها وكذلك كل من قد يتأثر بأنشطتها.
4. توفير كافة الموارد المطلوبة لتطبيق نظام إدارة السلامة والصحة المهنية وتطويره.
5. الإبلاغ عن جميع الحوادث بما فيها الحوادث التي لا ينتج عنها إصابات أو أضرار مادية والتحقيق فيها وتطبيق كافة التوصيات لمنع تكرارها.
6. تحديد دور ومسؤولية دائرة القضاء نحو العاملين فيما يتعلق بتنفيذ إجراءات العمل المتعلقة بجوانب السلامة والصحة المهنية وإعداد إجراءات السلامة وتعليماتها والمحافظة على تطبيقها للتقليل من احتمالية وقوع الإصابات أو الأضرار أو التلف للممتلكات، وتوزيع الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية على كافة الموظفين حسب المستويات الوظيفية وشرحها ومتابعة الأداء المتعلق بها.
7. توفير سبل الوقاية لجميع الموظفين وذلك للتقليل من فرص التعرض للمخاطر وتوفير أنظمة العناية الطبية حيث تقتضي الضرورة وتعزيز طرق التداول والاستخدام السليم والآمن للمواد الخطرة والتخلص الآمن من مخلفاتها وتدريب جميع الموظفين على ذلك ويشمل ذلك أيضاً المتعاقدين.
8. تعزيز الوعي لتمكين العاملين من المساهمة في المحافظة على سلامتهم وصحتهم في أماكن عملهم.
9. تحديد الأخطار الناجمة عن الأنشطة التي تقوم بها دائرة القضاء ووضع الإجراءات والبرامج اللازمة للحد منها على أن يكون جميع الأفراد في كافة المستويات وفي جميع مواقع الدائرة بما في ذلك الإدارة العليا مسؤولون تماماً عن معرفتهم لسياسة السلامة والصحة المهنية وإجراءاتها وتعليماتها التي تتعلق بواجباتهم الوظيفية وأن يكونوا على دراية بالأخطار التي تمسهم أو غيرهم والالتزام التام بمتطلبات الحماية منها.
10. تحمل المسؤولية في إدارة المتعاقدين.
11. العمل على مراجعة نظام إدارة السلامة والصحة المهنية وإجراءاته والسياسة بصفة دورية (على الأقل مرة سنوياً) للتأكد من فاعليتها ومناسبتها ولضمان التحسين المستمر للأداء من خلال الاجتماعات الدورية اللجنة ذات العلاقة والاجتماع مع الإدارة العليا للمراجعات السنوية.